

Distr.: General
26 June 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٦٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ماتياس ديتلينغ (سويسرا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية" في جدول أعمال دورتها التاسعة والستين وإحالته إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٣٥ و ٤٤ المعقودتين في ٤ أيار/مايو و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وترد البيانات والملاحظات المدلى بها أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/69/SR.35 و 44).

٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثائق التالية:

تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

(A/69/594 و Corr.1)؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة بالموضوع

(A/69/847).



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانياً - النظر في مشروع القرار [A/C.5/69/L.42](#)

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٤٤، المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية" ([A/C.5/69/L.42](#))، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية نسقها ممثل المكسيك.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار [A/C.5/69/L.42](#) بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٠٤٣ (٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي قرر المجلس بموجبه أن ينشئ لفترة أولية مدتها ٩٠ يوماً بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية بقيادة رئيس للمراقبين العسكريين، وقرار مجلس الأمن ٢٠٥٩ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ الذي قرر المجلس بموجبه أن يجدد ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ٣٠ يوماً،

وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة ٠,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة التي تمثل زهاء ١ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن ١٢٢ دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

(١) A/69/594 و Corr.1.

(٢) A/69/847.

- ٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل؛
- ٣ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية
- ٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية^(١)؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية".